

## 071 من 171 | شرح كتاب المنتقى | كتاب الإيلاء | لا يجتمع

### المتلاعنان أبداً | صالح الفوزان | الفقه | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب الملتقى في الأحكام الشرعية من كلام لخير البرية صلى الله عليه وسلم للعلامة مجد الدين ابن تيمية الحراني رحمه الله. ادرس مائة وسبعون. بسم الله -

00:00:00

الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين ما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى كتاب الايلاء باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين -

00:00:20

الصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين قال رحمه الله كتاب الايلاء والله والحلف هو الحلف فإذا حلف لا يطأ زوجته أبداً فإنه ينظر حتى اتم عليه حول -

00:00:41

حتى يتم عليه سنة إذا تم عليه سنة فإنه يوقف يوقفه القاضي ويقول له بطلبيها هي إذا طلبت الوطء فان القاضي يوقفه ويقول اما ان تطأ تطأ وتکفر عن يمينك -

00:01:26

اما ان تفارقها تفعل للضرر عنها فان وطئ وكفر عن يمينه عن يمينه فالحمد لله حصل المقصود وان ابى ان يطأها فان القاضي يفرق بينهما تفرق طلاق عليه القاضي يطلق عليه -

00:01:54

للذين يؤلون من نسائهم تربص اشهر فاؤوا فان الله غفور رحيم يعني رجعوا ووطئوا زوجاتهم وكفروا عن ايمانهم فان فاعوا فان الله غفور رحيم. وان عزموا الطلاق فان الله -

00:02:26

علیم فيوقفه القاضي بطلبيها ويقول له اما ان تطأ وتکفر عن يمينك واما ان تفارقها فان ابى ان يطأ وابى ان يفارقها طلاقها القاضي عليه بطلبيها دفعاً للضرر عنها نعم -

00:02:56

عن الشعبي عن عائشة رضي الله عنها قالت رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه وحرم فجعل الحرام حلالاً وجعل في اليمين الكفارة نعم قال النبي صلى الله عليه وسلم -

00:03:30

لما ظاينه زوجاته بطلب النفقة منه واعتزلهن بغرفة مستقلة اعتزلهن في غرفة مستقلة طالبوا النبي صلى الله عليه وسلم بالوطء ويکفر عن يمينه والله جل وعلا افتاد بذلك وهو الحكم له ولامته -

00:03:56

للذين يؤلون يعني يخلفون من نسائهم تربص اشهر الا يطأوهن بانتظار به الى اربعة اشهر لأن هذا اقصى ما تتحمله المرأة فان رجعوا وكفروا عن ايمانهم ووطئوا زوجاتهم فان الله غفور رحيم -

00:04:42

وان ابوا فهي ان القاضي يوقفه ويقول له اما ان تطلق واما ان تطأ فان طلقاً انحلت المشكلة وان لم يطلق فان القاضي يطلق عليه نعم عن عائشة رضي الله عنها قالت الا رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه وحرم فجعل الحرام حلالاً -

00:05:13

وجعل في اليمين الكفارة. جعل الله جعل الله الحرام حلالاً لا تحرم زوجته وامر بالكفارة سبحانه وتعالى نعم رواه ابن ماجة والترمذی وذكر انه قد روی عن الشعبي مرسلًا وانه اصح -

00:05:49

وعن ابن عمر وعلى كل حال سواء كان مرسلًا والمرسل ما سقط منه الصحابي يعني روی عن رواه التابعي عن الرسول صلى الله عليه وسلم هذا المرسل ورواه التابعي عن الرسول صلى الله عليه وسلم هذا المرسل -

00:06:18

وسم مرسلا ما منه ما منه الصحابي سقط نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهمما قال اذا مضت اربعة اشهر يوقف حتى يطلق ولا يقع عليه الطلاق حتى يطلق. يعني المولى اخرجه البخاري - [00:06:42](#)

يعني لا تطلق زوجته بمجرد مرور اربعة اشهر لا بل هو الذي يطلق اما ان يطلق يعني القاضي يوقفه فاما ان يطأ واما ان يطلق فان ابى طلق عليه القاضي بطلب الزوجة. نعم - [00:07:07](#)

وعن ابن عمر قال اذا مضت اربعة اشهر يوقف حتى يطلق ولا يقع عليه الطلاق حتى يطلق يعني اخرجه البخاري وقال ويدرك ذلك عن عثمان وعلي وابي الدرداء وعائشة واثني عشر رجلا من اصحاب النبي صلى الله - [00:07:31](#)

عليه وسلم. هذا التفسير روی عن هؤلاء الصحابة. نعم وقال احمد بن حنبل في رواية ابى طالب احمد بن حنبل احد الائمة الاربعة رحمهم الله في رواية تلميذه ابى طالب - [00:07:55](#)

نعم وقال احمد بن حنبل في رواية ابى طالب قال عمر وعثمان وعلي وابن عمر يوقف الموزي بعد الاربعة فاما ان يفي واما ان يطلق اي نعم وعن سلمان ابن يسار قال - [00:08:19](#)

ادركت بضعة عشر رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم يقفون المولى. رواه الشافعى والدارقطنى كلهم يقفون المولى بعد تمام الاربعة عشر فاما ان يطأ ويكرف عن يمينه واما - [00:08:41](#)

ان يطلق. نعم وعن سهيل ابن ابي صالح عن ابيه انه قال سألت اثنى عشر رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل يولي قالوا ليس عليه شيء حتى تمضي اربعة اشهر - [00:09:02](#)

فيوقف فان فاء والا طلق. رواه الدارقطنى نعم كتاب الظهار كتاب الظهار والظهار ان يحرم زوجته ويقول انت علي كظهر امي انت علي كظهر امي او ان يشبهها بمن تحرم عليه - [00:09:24](#)

امراً قد اوتيت من جماع النساء ما لم يؤتغیري - [00:09:54](#) فلما دخل رمضان ظاهرت من امرأتي حتى ينسلي رمضان فرقا من ان اصيّب في ليالي شيئا فاتتني في ذلك الى ان يدركني النهار

وانا لا اقدر ان انزع فبینما هي تخدمي من الليل - [00:10:27](#)

اذ تكشف لي منها شيء فوثبت عليها فلما اصبحت وهو صائم نعم فلما اصبحت غدوت على قومي فاخبرتهم خبri وقلت لهم انطلقا معى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بامر - [00:10:48](#)

فقالوا والله لا نفعل نتخوف ان ينزل علينا قرآن او يقول علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالة يبقى علينا عارها ولكن اذهب انت واصنع ما بدا لك فخرجت - [00:11:11](#)

حتى اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته خبri واني ظاهرت فقال لي انت بذلك فقلت انا بذلك فقلت انت بذلك؟ فقلت انا بذلك فقال انت بذلك فقلت نعم ها انا ذا - [00:11:32](#)

فافقضي فاقضي في حكم الله عز وجل. فانا صابر له قال اعتق رقبة فضررت صفحة رقبتي بيدي وقلت لا والذى بعثك بالحق ما اصبحت املك غيرها. قهر رقبتي. نعم قال فصم شهرين متتابعين. قال قلت يا رسول الله وهل اصابني ما اصابني الا في الصوم - [00:11:54](#)

ولا يصبر لا يصبر وقت الصوم عن امرأته يمكن فيه مرض الشيط نعم قال فتصدق قال قلت والذى بعثك بالحق لقد بتنا ليلتنا وحشا ما لنا عشاء قال اذهب الى صاحب صدقة بنى زريق. فقل له فليدفعها اليك - [00:12:27](#)

فاطعم عنك منها واسقا من تمر ستين مسكينا ثم استعن بسائره عليك وعلى عيالك قال امر له النبي صلى الله عليه وسلم والوصف ستون صاعا من التمر يطعم منها ويأكل الباقي - [00:12:55](#)

هذا فرج من الله سبحانه وتعالى. نعم قال فرجعت الى قومي فقلت وجدت عندكم الظيق وسوء الرأي ووجدت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم السعة والبركة وقد امر لي بصدقكم فادفعوها الي - [00:13:18](#)

قال فدفعوها الي رواه احمد وابو داود والترمذى وقال حديث حسن. نعم. وعن سلمة ابن صخر عن النبي صلى الله عليه وسلم في المظاهر بواقع قبل ان يكفر. قال كفارة واحدة - [00:13:42](#)

رواه ابن ماجه والترمذى ولا يجب عليه كفارتان عن واحدة عن الطهار واحدة عن الوطء الذي حصل نعم تكفي كفارة واحدة وهذا من فضل الله سبحانه وتعالى. نعم. وعن أبي سلمة عن سلمة بن صخر ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:03](#)

لما اعطاه مكتلا فيه خمسة عشر صاعا فقال اطعمه ستين مسكيينا وذلك لكل مسكين مد رواه الدارقطنی والترمذی بمعناه نعم وعن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهم ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم قد ظاهر من امرأته - [00:14:29](#)

فوقع عليها فقال يا رسول الله اني ظاهرت امرأتي فوقعت عليها قبل ان اكفر قال ما حملك على ذلك يرحمك الله قال رأيت خلخالها في ضوء القمر قال فلا تقربها حتى تفعل ما امرك الله. رواه الخمسة الا احمد وصححه الترمذى - [00:15:00](#)

حتى تفعل ما امرك الله ويعفو الله عما حصل من الواقع قبل التكفير. نعم وهو حجة في تحريم الوطء قبل التكfir بالاطعام وغيره نعم ورواه النسائي ايضا عن عكرمة مرسلا وقال فيه فاعتزلها حتى تقضى ما عليك - [00:15:29](#)

وهو حجة في ثبوت كفارة الظهار في الذمة اي نعم اذا لم يقدر عليها تبقى في ذمتها عز وجل فاذا ايسر او في بهذا الدين نعم وعن خولة بنت مالك ابن ثعلبة - [00:15:54](#)

طالت ظاهر مني اوس ابن الصامت فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم اشكو اليه ورسول الله صلى الله عليه وسلم يجادلني فيه ويقول اتق الله فانه ابن عمك فما برح حتى نزل القرآن - [00:16:16](#)

قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها الى الفرض فقال يعتقد رقبة قالت لا سمع الله قول التي تجادلك في زوجها سمع الله كلامه سمع الله كلامها وهي تشكو الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:16:41](#)

تقول ما لي ما افعل لي صبية ان تركتهم معه ضاعوا وان اخذتهم معي جاعوا وما زالت تشكو الى الله حتى انزل الله هذه الاية قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها - [00:17:10](#)

فصار لهذه المرأة مزية على نساء الصحابة ان الله سمع شكاها نعم قال يعتقد رقبة قالت لا يجد قال فيصوم شهرین متتابعين قالت يا رسول الله انه شيخ كبير ما به من صيام - [00:17:38](#)

قال فليطعم ستين مسكيينا قالت ما عنده من شيء يتصدق به فاوتي ساعته بعرق من تمر عرق بعرق من تمر نعم. قلت يا رسول في يعني زنبيل العرق يعني الزنبيل - [00:18:06](#)

ثلاثون صاعا من التمر نعم فاوتي ساعته بعرق من تمر قلت يا رسول الله اني ساعينه بعرق اخر. قال قد احسنت اذهي فاطعمي عنه ستين مسكيينا وارجعي الى ابن عمك. والعرق ستون صاعا. رواه ابو داود - [00:18:31](#)

والحمد معناه لكنه لم يذكر قدر العرق وقال فيه فليطعم ستين مسكيينا واسقا من تمر ولابي داود في رواية اخرى والعرق مكتل يسع ثلاثين صاعا. وقال هذا اصح. اي نعم - [00:18:56](#)

يعني اعطاء عرقين ثلاثين يعني ستين نعم وله عن عطاء عن اوس ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه خمسة عشر صاعا من شعير اطعام ستين مسكيينا وهذا مرسل قال ابو داود عطاء لم يدرك اوسع. نعم. باب من حرم - [00:19:22](#)

زوجته او امته عطاء ابن رياح يعني راوي الحديث عطاء بن رياح هذا امام اهل مكة في الفقه امامها المكة في الفقه رضي الله عنه وهو مفتى مكة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:19:50](#)

نعم فباب من حرم زوجته او امته عن اbin عباس حكمه بباب من حرم زوجته او امته ما حكمه؟ نعم عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال اذا حرم الرجل امرأته فهو يمين وهي يمين يكفرها. وقال - [00:20:16](#)

لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة متفق عليه. نعم اذا هذا قبل اذا حرم زوجته فهذا ايلاء يطعم ستين مسكيينا وتنحل ينحل هذا الاليل نعم وفي لفظ اتاه رجل فقال اني جعلت امرأتي علي حراما - [00:20:45](#)

فقال كذبت ليست عليك بحرام ثم تلا هذه الاية يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك اغلظ الكفارة عنق رقبة. رواه النسائي نعم اغلظ

الكف اغلظ يعني يدفع اغلظ الكفاره وهو عتق رقبة - [00:21:16](#)

ومن لم يجد فاطعam ستين مسكيما نعم وعن ثابت عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت له امة يطؤها فلم تزل به عائشة وحصة حتى حرمها على نفسه - [00:21:40](#)

فانزل الله تعالى كانت مارية القبطية كانت مملوكة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الرسول صلى الله عليه وسلم يأتي عندها غارت ازوج رسول الله صلى الله عليه وسلم منها - [00:22:02](#)

وضايقنا الرسول صلى الله عليه وسلم. لماذا يذهب اليها من باب الغيرة على الرسول صلى الله عليه وسلم نعم فالله انزل هذا القرآن تغريجا لهذه الكربة. نعم عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت له امة يطأها فلم تزل به عائشة وحصة - [00:22:26](#)

حتى حرمها على نفسه فانزل الله تعالى يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك؟ الى اخر الاية. رواه النسائي نعم وبجانب الاية الاية الاخري قد فرط الله لكم تحلة ايمانكم يعني بالكفاره. نعم - [00:22:57](#)

كتاب اللعان هو ان يرمي زوجته بالزنا وليس له شهود اربعة يشهدون عليها فهذا هذا هو القذف هذا هو القذف ماذا يفعل انزل الله سبحانه وتعالى - [00:23:18](#)

اه امره بما يفعل هذا. نعم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم ان رجلا لاعن امرأته وانتفى من ولدها. لا عن امرأته اذا لم يكن له شهود اربعة - [00:23:56](#)

فان له الملاعنة فيقف ويشهد عليها انها زنت اربع مرات اربع شهادات والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ثم يوقف الزوجة المقدوفة فتشهد اربع شهادات انها بريئة - [00:24:18](#)

اما قذفها به والخامسة ان لعنة الله عليها ان كان من الكاذبين هذه هي الملاعنة ثم يفرق بينهما الحاكم تغريقا مؤبدا لا يلتقيان بعده نعم وعن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم ان يرمون ازواجهم - [00:24:55](#)

والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم فشهادة احدهم اربع شهادات بالله يعني الزوج انه لمن الصادقين فيما قذفها به والخامسة ان يقول عليه لعنة الله ان كان من الكاذبين - [00:25:30](#)

ثم تقف الزوجة فتشهد اربع شهادات بالله عليه انه من الكاذبين والخامسة ان لعنة الله عليها ان كان من الكاذبين ان كانت من الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها ان غضب الله عليها والغضب اشد من اللعن - [00:25:56](#)

والعياذ بالله الغضب من الله اشد من اللعن والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين وفي قراءة والخامسة ان غضب الله عليها تدعو على نفسها بالغضب ان غضب الله عليها - [00:26:25](#)

ان كانت من الكاذبين نعم وعن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم ان رجلا لاعن امرأته وانتفى من ولدها ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما والحق الولد بالمرأة. رواه الجماعة - [00:26:50](#)

نعم تلعن ففرق النبي صلى الله عليه وسلم بينهما والحق الولد بالمرأة ولم يلحظه بالزوج لأن الزوج نفاه باللعان لابد ان يقول وان هذا الولد ليس مني بعد الخامسة يقول وان هذا الولد - [00:27:13](#)

ليس مني فيلحظه الحاكم بالمرأة لانها امه قطعا امه هي امه قطعا. نعم وعن سعيد بن جبير انه قال لعبدالله بن عمر يا ابا عبدالرحمن. وعن؟ وعن سعيد بن جبير. سعيد بن جبير امام التابعين رحمه الله. نعم. انه - [00:27:39](#)

قال لعبدالله بن عمر يا ابا عبدالرحمن المتلاغعنان اي يفرق بينهما قال سبحان الله نعم ان اول من سأل عن ذلك فلان ابن فلان قال يا رسول الله ارأيت لو وجد احدنا امرأته على فاحشة كيف يصنع - [00:28:09](#)

ان تكلم تكلم باامر عظيم وان سكت سكت على مثل ذلك قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجبه فلما كان بعد ذلك اتاه فقال ان الذي سألك عنك ابتلاه الله به زنت امرأته زنت امرأته ابتلاه الله ولو انه سكت عفاه الله من ذلك نعم فلما كان بعد ذلك اتاه فقال ان الذي سألك عنه

ابتليت به فانزل الله عز وجل هؤلاء الآيات في سورة النور - 00:28:58

والذين يرمون ازواجهم فتلاهن عليه ووعظه وذكره واحبره ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة عذاب الدنيا الذي هو الحد حد القذف حد القلب ثمانون جلدة هذا اهون من عذاب الآخرة. نعم - 00:29:28

واحبره ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة. فقال لا والذي بعثك بالحق ما كذبت عليها ثم دعاها فوعظها واحبرها ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة قالت يعني الحد اقامة الحد عليها وهو الرجم - 00:29:55

اهون من عذاب الآخرة والعياذ بالله. نعم قالت لا والذي بعثك بالحق انه لكافر فبدأ بالرجل فشهد اربع شهادات بالله انه لم من الصادقين والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين - 00:30:20

ثم ثنى بالمرأة فشهدت اربع شهادات بالله. انه لم من الكاذبين. ويكون هذا بمحضر يكفي من المؤمنين نعم ثم ثنى بالمرأة فشهدت اربع شهادات بالله انه لم من الكاذبين. والخامسة ان غضب الله عليها - 00:30:46

ان كان من الصادقين ثم فرق بينهما اي نعم لما تم اللعان بينهما فرق النبي صلى الله عليه وسلم بينهما وهذه الفرق دائمة لا يجتمعان بعدها ابدا نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال - 00:31:11

فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اخويبني عجلان وقال الله يعلم ان احدكم كاذب فهل منكم من تائب ؟ ثلاثة. متفق عليهما اي نعم وعن سهل بن سعد لما رمي - 00:31:35

امرأة بالزنا وانكرت هي قال الرسول صلى الله عليه وسلم الله يعلم ان احدكم كاذب ان احدكم كاذب نعم اما الرجل واما المرأة. نعم فهل منكم من تائب ثلاثة متفق عليهما. نعم. وعن سهل بن سعد وعن سهل بن سعد رضي الله عنه. ان عويم العجلاني - 00:32:00

اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا يقتله فتقىلواه ام كيف يفعل فابتليه والعياذ بالله لما سأله هذا السؤال وهو لم يقع له - 00:32:31

ابتلي فوقع به. نعم فقال يا رسول الله رأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا يقتله فتقىلواه ام كيف يفعل فقال رسول الله يا ايها الذين امنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم - 00:32:52

تسوءكم وان تسألكم عنها حين ينزل القرآن تبدي لكم. عفا الله عنها الله غفور رحيم فالانسان يمسك لسانه ولا يسأل عن الامور العظام التي بها حرج وفيها اه المتشقة على الناس - 00:33:14

لا يسأل عن هذه الاسئلة انما يسأل اذا وقعت له نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نزل فيك وفي صاحبتك وفي صاحبتك فاذهب فات بها قال سهل للملائكة يعني. نعم. قال سهل فتلاعنا وانا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:33:38

فلما فرغ قال عويم كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها فطلقها ثلاثة قبل ان يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال ابن شهاب فكانت سنة المتألعين رواه الجماعة الا الترمذى وفي رواية متفق عليها - 00:34:11

قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك التفريق بين كل متألعين وفي لفظ لاحمد ومسلم فكان فراقه ايها سنة في المتألعين. اي نعم لا يجتمعان بعدها نعم باب لا يجتمع المتألعنان ابدا. يعني لا يراجعها ليس له رجعة عليها - 00:34:41

نعم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمتألعين حسابكم على الله احدكم كاذب اي نعم لا سبيل لك عليها قال يا رسول الله ما لي - 00:35:14

قال لا مال لك ان كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها. مالي يعني المهر المهر الذي اعطيتها يريد ان الرسول يدفع يدفعه له فقال ما لك عليها سبيل - 00:35:37

ان كنت قد وطأتها فهو بما استحللت من فرجها وان كنت كاذبا فهو بكذبك عليها. نعم فقال يا رسول الله ما لي ؟ قال لا مال لك ؟ ان كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها - 00:35:59

وان كنت كذبت عليها فذلك ابعد لك منها. متفق عليه. نعم. وهو حجة بان كل فرقه بعد الدخول لا تؤثر في اسقاط المهر اي نعم كل

لا تسقط المهر لانه يتقرر بالدخول وتملكه المرأة ملكاً مؤبداً نعم وعن سالم بن سعد في خبر المتأذعين قال  
فطلقتها ثلاث تطلقات فانفذه رسول الله صلى الله عليه - 00:36:41

عليه وسلم وكان ما صنع عند رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة قال سهل حضرت هذا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فمضت  
السنة بعد في اعيينين ان يفرق بينهما ثم لا يجتمعان ابداً. رواه ابو داود. نعم. وعن سالم ابن - 00:37:09

لسعد في قصة المتأذعين قال ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وقال لا يجتمعان ابداً وعن ابن عباس رضي الله عنهم ان  
النبي صلى الله عليه وسلم قال المتأذعن اذا تفرق لا يجتمعان ابداً - 00:37:37

وعن علي قال عن علي رضي الله عنه قال مضت السنة في المتأذعين الا يجتمعوا ابداً وعن علي وابن مسعود رضي الله عنهم رضي  
الله عنهم قال مضت السنة الا يجتمع المتأذعنان - 00:38:01

واهن الدارقطني نعم باب الحد بقذف الزوج وان اللعان يسقطه نعم عن ابن عباس نقف عند هذا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله  
هذا سائل يقول في كفارۃ الظہار - 00:38:21

هل يكون الاطعام وجبة طعام لكل مسكين؟ ام يعطى ما يكفيه من التمر او الارز كله مجزي كله مجزي اطعمه طعاماً يأكله او اعطيه  
ملكه اياه. كله مجزي. نعم ثم يقول وفقك الله وهل يجوز دفع الكفارۃ مالا - 00:38:46

لا لا ما يجوز دفع يعني بدل الطعام مال لا هذا تغيير لما جاء في القرآن. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا ال الرجل  
اربعة اشهر والزوجة بعد ذلك لم تطالبه بشيء - 00:39:11

فهل يستمر بالايلاع او انه يلزمها الطلاق او الرجعة يلزمها الطلاق فان ابى طلاق عليه الحكم ولها النفقه طيلة امتناعه منها نعم  
فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا طابت الزوجة الطلاق - 00:39:37

واصرت على ذلك. فهل ترد الصداق الى زوجها؟ ام هو حق لها تردها وترد اكثر منه. المهم انه ترد عليه مالا يقنعه ترد عليه ما لم  
يقنعه. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:40:07

هذا سائل من خارج هذه البلاد يقول في بلاد الكفر ليس هناك في بعضها مركز اسلامي فكيف يتم الخلع ومن يقيمه المركز الاسلامي  
يذهبون اليه اذا كان قرباً منهم يذهبون اليه ولا يرجعون الى بلاد المسلمين. نعم - 00:40:35

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل هذه العبارة صحيحة وهي البلاء موكل بالمنطق اي نعم هذا هذه حکمة البلاء موكل  
بالمنطق احفظ لسانك ان تقول فتبلي ان البلاء موكل بالمنطق. نعم - 00:41:02

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول ما الفرق بين المباهلة واللعان المباهله من طرفين مباهله فنبتهل فنجعل لعنة الله على  
الكافرين من طرفين نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة من فرنسا - 00:41:28

تقول عندما لبست الحجاب منعني ابى من لبسه وطردني من البيت. سؤالها تريد ان تتزوج فهل تحتاج الى اذن ابيه؟ مع  
العلم انه مسلم اي نعم هو ولها ولو طردها هو ولها - 00:42:00

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله. هذا سائل يقول لحيتي تنمو ببطء شديد وقد سمعت عن دهان يحفز نمو اللحية فهل يجوز  
استعمال هذا شرعاً؟ علماً بأنه امن يباح لكنه مكره لا تتكلف شيئاً - 00:42:24

لا تتكلف شيئاً ليس عندك ترضي باللحية التي خلقها الله لك وان لم تخرج لك لحية ترضي بذلك. ولا تتكلف استنباط اللحية نعم  
فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل من خارج هذه البلاد يقول - 00:42:53

نحن نعمل في اذاعة في بلدنا ننشر فيها الدروس والمحاضرات العلمية فهل يسمح لنا فضيلتكم ان نأخذ فتاواكم من موقعكم الرسمي  
ثم ننشرها بعد ترجمتها في اذاعتنا ننشرها بلغتنا المحلية لا بد من عرضها علي - 00:43:17

اسمعها فان كانت صحيحة امضيتها لكم ان كانت غير صحيحة منعها. لا بد من سماعي لها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل  
يقول المرأة المحمرة محظوظ عليها استعمال القفاز - 00:43:42

فهل يجوز لها ان تضع قماما على كفيها وتغطيهما عن الرجال تغطيها عن الرجال اذا كانت بحضورة رجال تغطيها واذا ذهب الرجال  
كشفتها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول - 00:44:07

لي حالة من الرضاعة وقد طلبت مني ان اخرج معها وهي متبرجة فهل يجوز لي ان ارفض الخروج معها لاجل ذلك ؟ اي نعم ترفض  
الخروج معها وهي متبرجة لانها عاصية - 00:44:31

فلا تساعدها على معصيتها. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول خطبت امرأة فقيل لي عنها انها تصلي احيانا وتترك الصلاة  
احيانا. فهل يجوز لي الاستمرار في هذا الامر ؟ لا - 00:44:52

اذا كانت تضيع الصلاة فلا تحل لك حتى تتوب الى الله تحافظ على الصلوات والا فهي ليست بمسلمة ليست بمسلمة نعم فضيلة الشيخ  
وفقكم الله هذه امرأة تسأل فتقول زوجي يغار علي كثيرا - 00:45:13

ويصل الامر الى حد الشك احيانا. فهل هذا من امر الشارع هذا من ايش فهل هذا من امر الشارع ؟ من امر الشرع ايش السؤال ؟ تقول  
زوجي يغار علي كثيرا ويصل الامر الى حد الشك. فهل هذا من امر الشرع - 00:45:40

لأ لا يجوز له ان يتهم البريئة نعم فضيلة الشيخ لا يعلم عنها شيئا فلا يتهم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل يجوز ان  
اقطع الصلاة اذا كان هناك شيء ضروري - 00:46:04

اذا اذا رأيت انسانا على خطر مقبلا على خطر مثل الاعمى امامه نار او حفرة فانك تقطع الصلاة لانقاده يجوز قطع الصلاة لانقاد  
معصوم. يعني معصوم الدم اذا رأيت انسانا مقبلا على خطر - 00:46:29

وان لم تساعده وقع في الخطر فانك تقطع الصلاة من اجل ذلك. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول في قول الرسول صلى  
الله عليه وسلم لا تننكح الايم حتى تستأمر - 00:46:57

يقول ما المراد بذلك تستأمر يعني تستشئ. فان رضيت به والا لا تلزم. نعم فضيلة الشيخ هي التي سبق ان تزوجت  
وطلاقت نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول - 00:47:18

من تزوج بطريقة نكاح الشغار. ثم علم بالحكم فهل يلزم تجديد العقد لازم عند القاضي لازم يراجع القاضي القريب منه يجدد لهما  
العقد نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله. هذا سائل يقول من دخل المسجد - 00:47:45

قبل اذان المغرب بعشرين دقائق فهل له ان يصلى تحية المسجد ينتظر واقفا حتى يؤذن المؤذن فيصلي تحية المسجد. نعم فضيلة  
الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول وكان الشيخ الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله يفتى - 00:48:09

بان يصلى تحية المسجد ولو بعد العصر نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول لاخوات لا يلبسن الحجاب وقدح لي اخوات لا  
يلبسن الحجاب وقد حاولت نصحهن لكن لم اوفق في ذلك - 00:48:35

فهل يجب علي ان اعتزل اخواتي ولا اقعد معهن تلزمهن بالحجاب عند القاضي تلزمهن عند القاضي بالحجاب نعم فضيلة الشيخ  
وفقكم الله هذا سائل يقول القزع هل هو مكره او محروم ؟ وهل يأثم فاعله - 00:49:00

القزع حلق بعض الراس وترك البعض الآخر يقولون مكره ولكن الواضح انه محروم وليس مكرهها نعم لان الرسول صلى الله عليه  
 وسلم يقول في الرأس احلقه كله اودعه كله نعم - 00:49:27

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة تسأل فتقول المرأة المخطوبة هل يجوز لها ان تضع المساحيق على وجهها عند نظر الخاطب لها لا  
هذا من الغش هذا من الغش بل - 00:49:51

ينظر اليها على طبيعتها من غير تكلف ومن غير تزيين. نعم فضيلة الشيخ كان الارجح انه ما ينظر اليها بحضرتها وانما ينظر اليها خفية  
بحيث لا تشعر به اذ لا تشعر به - 00:50:13

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل من فرنسا يقول انه يريد الهجرة الى بلاد الاسلام ولكن زوجته ترفض مخافة الفقر سؤاله هل  
له ان يتركها مع اولاده وبهاجر لوحده ؟ علما ان زوجته يقول مصابة بالمس - 00:50:38

الا يحافظ على زوجته يحافظ على زوجته ويكون معها حتى تقترب بالهجرة فتهاجر. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا

طلاق الرجل امرأته طلاقا رجعيا فهل يكون محرما لها في العدة - 00:51:08

لا لا يكون محرما لها الا اذا راجعها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا السائل يقول من تزوج امرأة ثم طلقها طلاقا بائنا فهل يجوز له ان يتزوج ابنتها من غيره بعد ذلك - 00:51:33

لا يجوز هذا لا يجوز ابدا ابنة هذه زوجته التي طلقها هي حرام عليه تحريمها مؤبدا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول من اتى امرأته حال الحيض - 00:52:02

وكان حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم واخواتكم هم ربائكم اللاتي وربائكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول من اتى امرأته حال حيضها من اتى امرأته 00:52:29

حال حيضها وكان جاهلا بالحكم فهل تجب عليه الكفارة اي نعم عليه دينار او نصفه دينار وهو النقد من الذهب وزنته اربعون مثقالا دينار او نصفه نعم يخير بينهما والدينار الكامل افضل من النصف. نعم - 00:52:58

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل يجب على الاب ان يزوج ابنته ويدفع له المهر هل يجب على الاب ان يزوج ابنته اذا كان ابنته معسرا فهو بحاجة الى الزواج - 00:53:27

فان على والده ان يزوجه من ما له. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول عنده ملابس كثيرة وفيها صور لذوات الارواح فهل يجوز ان يلبسها ابناه او يتصدق بها - 00:53:47

ان كان يمكن ازالة الصور منها فيزيل الصور ويلبسها وان كان لا يمكن ازالة الصور منها فانه يحرقها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول انه مبتلى بخروج الريح. لكن في بعض الصلوات دون بعضها. فهل يكون حكمه حكم - 00:54:11

سلس البول وغيره لا ما هو بحكمه حكم سلس البول دائم وهذا ما هو بديم اذا حصل منه شيء في الصلاة فانه يذهب يتوضأ يخرج من الصلاة ويذهب ويتوضاً. نعم - 00:54:41

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا تعارض بر الام مع طلبات الزواج عليه وسلم في هذا لا يخرج يعني من الصلاة حتى آآ يجد ربيعا حتى يسمع صوتا او يجد ربيعا. نعم - 00:55:00

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا تعارض بر الام مع طلبات الزوجة فايهم يقدم شرعا يقدم طلبات الزوجة لان نفقة الزوجة واجبة عليه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:55:28

هذا سائل يقول ابي رجل طاعن في السن ومريض وهو يرفض تناول الدواء ولا يقبله فتتعرّك صحته. يقول ما الواجب علينا شرعا في معه وحالته تزداد سوءا لرفضه الدواء هذا يشاور الاطباء - 00:55:57

على الدواء المناسب له ويجب عليه نعم الفقهاء يقولون بباح التداوي التداوي عندهم مباح ولكن الصحيح انه واجب لقوله صلى الله عليه وسلم تداووا ولا تداووا بحرام. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول - 00:56:23

من خشي على نفسه من النظر الحرام. فهل يجب عليه الزواج اي نعم ليعرف نفسه ليعرف نفسه عن النظر الى النساء نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا دخلت المسجد فوجدت حلقة علم - 00:56:54

فهل اجلس مباشرا؟ ام يجب علي ان اصلي ركعتي تحيۃ المسجد؟ تصلي ركعتي تحيۃ المسجد وتجلس لسماع الذكر نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة تسأل فتقول هل يجوز لها ان تتصدق من مالها الخاص؟ ام يجب عليها ان تستأذن من زوجها قبل ذلك - 00:57:21

تتصدق من مالها الخاص وليس لزوجها منها من ذلك نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول ما حكم الاذان والاقامة في اذن المولود سنة هذه سنة من فعلها هذا شيء طيب - 00:57:49

ليكن اول ما يسمعه المولود لذكر الله سبحانه وتعالى. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول بقول الرسول صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه - 00:58:15

يقول ما المقصود بي ترضون دينه اها يقول في قول الرسول صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم من ترضون دينه وخلقه. فزوجوه ما

المقصود بقوله ترضون دينه يعني يكون محافظ على الدين - 00:58:35

حافظ على الدين اركان الاسلام الخمسة حافظ عليه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل يجب على الخطاب ان يخبر مخطوبته بامراضه التي توجد فيه اي نعم يجب عليه ان يبيّن ما فيه من الامراض فاذا رضيت به - 00:58:54

زال الاشكال ولا يخدعها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا رميت رجلا بذنب ثم برأه القاضي في المحكمة الشرعية مما نسب اليه. فهل يجب علي ان اطلب منه ان يسامحي - 00:59:19

ويحللني ايش اذا رميت رجلا بذنب اي نعم لابد ان تطلب المسامحة منه لأنهم لا يجوز عليهم لك. بل الواجب عليك ستر ستر اخيك اذا رأيت عليه خطأ فانك تستره من ستر مسلما - 00:59:44

ستره الله في الدنيا والآخرة ولكن مع المناصحة تستره مع المناصحة. نعم فضيلة الشيخ المناصحة سرا بينك وبينه. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول ما حكم اخذ المرأة لحبوب منع الحمل لفترة معينة - 01:00:04

هذا يشاور الاطباء اذا قرروا انه ما عليها خطر من هذه الحبوب وهي بحاجة اليها تستعمله. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا او هذه امرأة تسأل فتقول اذا وقع الزوج في الزنا - 01:00:34

فهل يجب عليها ان تلاعنه هي؟ كما يلعنها هو ايش تقول اذا وقع الزوج في الزنا فهل يجب عليها ان تلاعنه هي كما يلعنها هو اذا وقع اذا ايش؟ اذا وقع زوجها في الزنا - 01:00:59

فهل يجب عليها ان تلاعنه؟ الملاعنة لا تكون الا بعد رميء بالزنا اذا رمته بالزنا فانه لا يسقط الحد عنها الا الملاعنة اذا لم يكن عندها اربعة شهود نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:01:22

هذا سائل يقول نذرت نذرا لله اني اذا نجحت في دراستي فساعمل وليمة وقد نجحت فهل يجب علي الایفاء بالنذر هذا سألت عنه عدة مرات ليش يتعدد علينا هالاسئلة ذي - 01:01:44

هذا مرت الاسئلة ذي كلها اللي انت جبت كلها مارة علينا ما ادرى انت تنسى ما ادرى نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا قال الرجل لزوجته انت انت علي حرام - 01:02:06

ونبته هي الظهار فهل يكون ظهارا ام يكون يمينا تكون يمينا مكفرة اظهارا يقول انت علي كظهر امي نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول لي جار سيء يفعل كباقي الذنوب - 01:02:28

يقول فما الواجب حيال هذا الجار المناصحة والستر عليه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول ذكرتم حفظكم الله ان الملاعن مع الملاعنة يكون فرافقهما دائمًا لا يجتمعان ابدا - 01:02:55

يقول اذا تراضاوا بعد ذلك ولو تراضاوا والكلام اذا تراضاوا ما يجوز ولو تراضاوا ما يجتمعان ابدا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول في قصة المرأة التي كانت تصرع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:03:22

وطلبت منه الدعاء يقول اذا دعا المصاب بالصرع ان يكشف الله عنه مرضه. هل ينقص اجره لا عبادة الدعاء عبادة وفيه نفع للمدعو له نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول - 01:03:49

هل صحيح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقع عليه السحر نعم وقع عليه السحر عليه الصلاة والسلام حتى رقا جبريل عليه السلام تبرأ الله من ذلك. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:04:15

هذا سائل يقول لقوله سبحانه وتعالى قل ان صلاتي ونسكي ومحبتي لله رب العالمين. يقول ما تفسير هذه الآية ايش يقول في قوله سبحانه قل ان صلاتي ونسكي ومحبتي لله رب العالمين - 01:04:41

يقول ما تفسير هذه الآية الصلاة معروفة الصلاة معروفة وتشمل الدعاء ايضا ونسكي يعني ذبيحتي الذي التي يذبحها تقربا الى الله سبحانه وتعالى مثل الاوضحة مثل العقيقة مثل نعم ونسكي - 01:05:07

ومحباتهم ومحبتي يعني جميع احوالى لله رب العالمين. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول ما حكم الاستعاذه عند قراءة آية الكرسي وهل صحيح انه من الافضل الا يؤتى بالاستعاذه في موضع يتكلم عن الله سبحانه وتعالى بل يؤتى بالبسملة -

لا هذا كلام باطل فإذا قرأت القرآن ايش فاستعد بالله من الشيطان الرجيم. من هو اللي يقول هذا ما يصلح الله يقول فاستعد بالله  
وإذا يقول ما يصلح نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول - [01:06:01](#)

هناك من اصحاب من يستهزئ بلباس لانه فوق الكعب ويستهزأ باللحية وقد نصحتهم في ذلك ولكن دون جدوى. فما هو الواجب  
حيال ذلك هذا سألت عنه وقلنا لك تمسك بالسنة - [01:06:27](#)

ودع انت الناس دع من يثبتك في اتباع السنة فانت مأجور وهم مأجورون في هذا. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول  
المرأة التي تخرج متغطرة تخرج الى المسجد - [01:06:48](#)

فما حكم صلاتها مكرهه صلاتها صحيحة لكنها مكرهه لا يجوز لها التعرّض عند الخروج من بيتهما سواء للصلوة او غيرها لكن الصلاة  
اكل ما تتعطر قال صلى الله عليه وسلم - [01:07:11](#)

لا تمنعوا اماء الله مساجد الله وليخرجن تفلات يعني غير متزيّنات نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول تخاصمت مع احد  
الاخوة على سبب تافه وحاولت مرارا تجديد العلاقة وعدم الهجر. ولكن اجد رفطا في كل مرة ولا يكلمني ولا - [01:07:31](#)

يسلم احدنا على الآخر فهل اثم بهذا الامر؟ انت لا تأثم هو الذي يأثم هو الذي يأثم على القطعية واما انت فانت مأجور على الصلة صلة  
الرحم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول - [01:08:03](#)

ينزل مني قطرات من البول اعزكم الله وانا في الصلاة وهذا بشكل دائم فهل اقطع الصلاة مع الجماعة؟ ام استمر في صلتي وبعدها  
اتفقد امري؟ اذا كان هذا بصفة دائمة فهو سلس - [01:08:26](#)

سلس البول وحكم من به سلس البول انه ما يتوضأ الا اذا اراد ان يصلى فيتوضأ ويصلى ولو نزل عليه البول وهو يصلى لأن هذا ما  
يمكنه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول - [01:08:46](#)

ما حكم ولكن يجعل على ذكره اه واقيا حيث لا يتسرّب البول على جسمه وعلى ملابسه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول  
ما حكم وضع الشاشات في المسجد - [01:09:09](#)

وكذلك تعليق الاوراق لاجل النصائح لا يعلق بالمسجد شيء لا شاشات ولا اوراق المسجد يخل من هذه الامور والنصائح يجعل في  
الشارع على الجدران نعم يجعل في الامكنة غير المساجد - [01:09:29](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول الهدايا التي تعطيها البنوك لاصحاب الحسابات الجارية يقول ما حكم اخذها لا يجوز  
هذا لا يجوز اخذ الهدايا من البنوك لانهم يريدون ان يرغبوك في ان - [01:09:53](#)

تجعل رصيده عندهم وهي بنوك ربوية نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا كان احد الورثة له ظروف خاصة كاعاقة  
مثلا فهل يجوز فهل يجوز للشخص ان يوصي له - [01:10:20](#)

وهو وارث لا وصية لوارث لكن اذا كان به حاجة اذا كان به حاجة فإنه يوصي له فيعطيه يعني ما هو يوصله ويعطيه في حال  
حياته قدر حاجته نعم - [01:10:47](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول الشخص اذا تكرر عطاسه مرارا ويحمد الله في كل مرة. فهل يجب تسميته في كل مرة الى  
ثلاث تسميتها الى ثلاث ثم يدعى له بالشفاء. نعم - [01:11:10](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول عند كتابة اسم الرسول صلى الله عليه وسلم فهل يجوز الاكتفاء بكتابة حرف صاد وعدم  
الصلوة عليه كاملة صاد ما هي بصلة يا اخي - [01:11:35](#)

لا صلاة لا صاد ولا حاء ولا خاء الحروف المقطعة ما هي بصلة الصلاة تقول صلى الله عليه وسلم عند ذكر اسمه قال صلى الله عليه  
 وسلم انف آآ انف من من ذكرت عنده فلم يصلني عليك. نعم - [01:11:55](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل من خارج هذه البلاد يقول اهدي الي جيراني حلوي بمناسبة المولد النبوى وبعد انتهاء المولد بيوم  
هل يجوز او ايام؟ هل يجوز ان نأكل منها - [01:12:22](#)

لا تأكل منها هذه بدعية ولا يجوز اكلها. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول من عدم الماء فتيمم وصلى ثم بعد ذلك حضر الماء في الوقت. فهل يجب عليه اعادة الصلاة؟ ان حضر الماء وهو يصلي - [01:12:43](#)

فانه يقطع الصلاة ويتوضاً اما اذا ما حظر الماء الا بعد ما صلى فان صلاته صحيحة. ولكن يتوضأ للصلوات المستقبلة فيه لغز في هذا يقول نهق الحمار فبطلت الصلاة متى هذا - [01:13:11](#)

نهق الحمار وهو نهيق الحمار يبطل الصلاة نهق الحمار الذي عليه الماء اللي يحمل الماء نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة تسأل فتقول هل يجوز وضع الحنة على الجسم على شكل وشم؟ لا ما يجوز الوشم - [01:13:35](#)

الوشم حرام لعن الواشمة والمستوشمة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اه ليس الخاتم للرجال هل هو من سنة النبي صلى الله عليه وسلم؟ نعم. النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس الخاتم - [01:14:04](#)

المكتوب عليه اسم الرسول محمد رسول الله نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا تذكر الامام انه قد دخل الصلاة على غير طهارة فهل له ان يستخلف ايش - [01:14:28](#)

اذا تذكر الامام انه دخل الصلاة على غير طهارة فهل له ان يستخلف؟ يستخلف لكن يستأنف الامام المستخلف يستأنف الصلاة من اولها [01:14:53](#) -